

سنن سعيد بن منصور

1568 - حدثنا سعيد حدثنا هشيم أخبرنا هشام بن حسان عن حبان الأزدي عن جابر بن زيد

عن ابن عمر أنه قال ٧ في رجل طلق امرأته ثم قذفها في العدة قال : إن كان طلقها ثلاثا جلد وألحق به الولد ولم يلاعن وإن طلقها واحدة لاعنها وقال ابن عباس : إن طلقها ثلاثا ثم قذفها في العدة لاعنها وقال جابر بن زيد قول ابن عمر : أحب إلينا مما قال ابن عباس